

الإطار القانوني لعملية التسليم المراقب

Legal Framework for a Controlled Delivery Process

عنتر أسماء *

جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم، الجزائر

Anteur.asmaa@gmail.com

- تاريخ الإرسال: 2021/06/05 - تاريخ القبول: 2021/06/28 - تاريخ النشر: 2021/11/13

الملخص: تكون الدولة عرضة للجريمة بشتى أنواعها خاصة الجريمة المنظمة العابرة للحدود بشتى صورها سواء تحدثنا عن جريمة المخدرات، الإرهاب، الفساد...، في هذه الحالة سارع المشرع إلى التهيؤ لمثل هذه الجرائم ومجابهتها ولا يكون ذلك إلا من خلال إيجاد آليات قانونية من أجل التصدي لها، ومن بين هذه الآليات نص على إجراء "التسليم المراقب"، والذي يعد إجراء ناجعا في حالة معرفة كيفية استعماله في العديد من الجرائم، بحيث يستعمل وبكثرة في جريمة المخدرات وجرائم الفساد.

الكلمات المفتاحية: التسليم المراقب، البحث والتحري، الجريمة المنظمة، جريمة المخدرات، جرائم الفساد.

Abstract: The state is vulnerable to crime of all kinds, especially cross-border organized crime in all its forms, whether we talk about drug crime, terrorism, corruption... In this case, the legislator has helped to prepare and confront such crimes, only by finding legal mechanisms to address them, including the procedure of 'controlled extradition', which is an effective procedure if it is known how to use it in many crimes so that it is frequently used in drug and corruption offences.

Keywords: Controlled Delivery, Research and investigation, organized crime, drug crime, corruption crimes.

مقدمة:

تعد المراقبة من بين الأساليب التقليدية والتي عرفت منذ القدم وقد كانت تستخدم من قبل قادة المجتمعات البدائية حيث كانوا يستخدمون هذا الأسلوب من أجل جمع المعلومات والقيام بالتحريات عن أنشطة أعدائهم، لكن مع التطورات التي حدثت أصبح أي انتهاك للقانون وأي اقتراف لجريمة مهما كان نوعها عبئا على السلطة العامة، فأصبح من الضروري اللجوء إلى هذا الأسلوب لمواجهة السلوك الإجرامي.

لكن ما تجدر الإشارة إليه أن المراقبة قديما لا يشترط إذنا بمعنى أنها كانت تمارس من قبل مصالح الشرطة القضائية دون أي إطار تنظيمي، إلا أنه وبعد تفعيل قانون الإجراءات الجزائية وسن قانون متعلق بمكافحة الفساد، تم اعتمادها كأسلوب من أساليب التحري الخاصة، لكن ما يلاحظ على هذا الأسلوب أن المشرع قد فرق بين نوعين من المراقبة:

- المراقبة الميدانية: والتي تتمثل في التسليم المراقب وآلية التسرب.
- المراقبة الإلكترونية: والتي تتمثل في كل من الترصد الإلكتروني، اعتراض المراسلات، التقاط الصور، تسجيل الأصوات.

وبناء على ما سبق نطرح الإشكال الآتي: ما مدى نجاعة وفعالية أسلوب التسليم المراقب في مكافحة الجرائم المستحدثة؟

وقصد الإجابة على الإشكالية المطروحة لابد من التطرق إلى مفهوم عملية التسليم المراقب (المبحث الأول) وإلى الطبيعة القانونية لعملية التسليم المراقب (المبحث الثاني).

المبحث الأول: مفهوم التسليم المراقب

محاربة الجرائم المستحدثة لا يكون إلا من خلال تكثيف الجهود الدولية والوطنية وتعزيز التعاون سواء في المجال القانوني أو الأمني أو القضائي وأيضا من خلال إيجاد آليات قانونية من أجل التصدي له¹، وفي هذا الصدد نجد العديد من الاتفاقيات الدولية التي جاءت بالعديد من الآليات في إطار التعاون

¹ بوبكر لبيك، الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، مجلة الشرطة، العدد 1، أوت 2014، ص 36.

الدولي من أجل مكافحة الجريمة بشتى أنواعها²، ومن بينها عملية التسليم المراقب والذي سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى تعريفها وإعطاء مدلول لها في شتى الميادين.

المطلب الأول: تعريف التسليم المراقب

إن القاعدة العامة تقتضي بأن كل ما يقع على إقليم الدولة من جرائم يخضع لأحكام قانون العقوبات الوطني³، وهذا ما يعرف بمبدأ إقليمية النص الجنائي، الأمر الذي يقتضي تدخل السلطات المختصة التي تقوم بضبط كل جريمة وإخضاعها للتشريع الجنائي بما أنها وقعت داخل إقليم الدولة حتى وإن كانت جنسية الفاعل مختلفة، بالإضافة إلى ضبط الأشياء المتعلقة بالجريمة.

غير أنه لكل قاعدة عامة استثناء والاستثناء في بعض الحالات يكون متعلقا بضبط العائدات الإجرامية الذي يتم تأجيله إلى وقت لاحق، حيث يتم السماح بدخولها وخروجها من إقليم الدولة أو مرورها من دولة إلى دولة أخرى قصد التعرف عن مآلها النهائي وضبط الشبكة كاملة وهذا ما يعرف بالتسليم المراقب أو كما يصطلح عليه المرور المراقب⁴.

الفرع الأول: مدلول التسليم المراقب من الناحية الفقهية

يعد التسليم المراقب من بين المصطلحات الحديثة التي ظهرت مؤخرا وهذا نظرا للانتشار الهائل للنشاط الإجرامي العابر للحدود والمتمثل في الجريمة المنظمة، المخدرات، تهريب الأموال، جرائم الفساد.... وبالتالي يصعب إيجاد تعريف فقهي ملم بهذا الأسلوب نظرا لحدثته، غير أنه سنحاول ذكر بعض التعاريف الفقهية بشأنه.

رجوعا إلى الأستاذ مصطفى طاهر الذي جاء في كتاباته أن المرور المراقب مصطلح حديث نسبيا ويقصد به "السماح لشحنة من إحدى المواد غير المشروعة الخروج أو الدخول أو عبور إقليم الدولة أو أكثر من الأقاليم بعلم السلطات المختصة في تلك الدولة أو الدول، وتحت الرقابة المستمرة للأجهزة المعنية بقصد تحقيق نتائج إيجابية متكاملة تتمثل في الكشف وضبط مختلف العناصر الرئيسية القائمة

² من بين الآليات الدولية: تسليم المجرمين، المساعدة القانونية المتبادلة التي تطلب لأجل التحريات والملاحقات الجنائية في الإجراءات القضائية.

³ المادة 01/03 من قانون العقوبات التي تنص على أنه: "يطبق قانون العقوبات على كافة الجرائم التي ترتكب في أراضي الجمهورية".

⁴ محمد فتحي العيد، المرور المراقب، تقنية حديثة ومتطورة للكشف عن عصابات تهريب المخدرات، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 1994، ص1.

عن النشاط الإجرامي بما في ذلك منظمي النشاط ومموليه والرؤوس المدبرة له⁵، أو هو "السماح بدخول الأشخاص أو الأشياء التي تعد حيازتها جريمة أو متحصلة من جريمة أو كانت أداة في ارتكابها عبر الحدود الإقليمية للدولة والخروج منها دون ضبطها، وذلك تحت رقابة السلطات المختصة للدولة بناء على الطلب جهة أخرى"⁶.

كما يعرف أيضا: "يعد التسليم المراقب تقنية التحقيق في تأخر اعتراض النقل البضائع الغير مشروعة وتتبع تسليمها داخل الحدود أو أثناء عبورها بين بلدين أو أكثر بموافقة السلطات المختصة، بهدف مراقبة الفساد بشكل أكثر فعالية، وفوق كل شيء، فإنه يمكن تفكيك الشبكات التي ترتكب مثل هذه الجرائم، من خلال تحديد مختلف الأعضاء بشكل واضح، بالإضافة إلى ذلك، فإنه يجعل من الممكن أن يكون هناك عناصر تسمح بتجريم منظمي الفساد أو المستفيدين منه قصد القبض عليهم في جنح صارخة"⁷.

أما البعض الآخر فقد عرفه بأنه: "تتمثل الشحنة المصحوبة أو التسليم المراقب في السماح وتحت رقابة الشرطة، بمواصلة النقل الغير المشروع للبضائع المعروفة لدى دوائر الشرطة بهدف تدخل الشرطة في مكان المقصد النهائي أو عند نقطة اتصال"⁸.

كما يعرفه البعض أيضا بأنه: "أسلوب تعقب حركات الأموال غير معروف مصدرها أو المشتبه بكونها عائدات أو متحصلات إجرامية في صورتها المادية، وحتى لدى نقل الأموال في صورة غير مادية مثل: التحولات البرقية أو الإلكترونية وذلك بالتنسيق بين المؤسسات المالية في الدول المختلفة، وبغض

⁵ مصطفى الطاهر، المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المحصلة من جرائم المخدرات القاهرة، مطابع الشرطة للطباعة والنشر والتوزيع، 2002، ص 335.

⁶ محمد علي سويلم، الأحكام الموضوعية والإجرائية للجريمة المنظمة في ضوء السياسة الجنائية المعاصرة -دراسة مقارنة-، دار الطباعة الجامعية، مصر، 2009، ص 958 وما يليها.

⁷ LEVERD Sonia, les nouveaux territoires du droit, l'harmattan, paris 2013, p.202

-« la livraison surveillé designe la technique d'enquete consistant a retarder l'interception de transfert et a en suivre la livraison a l'interieur des frontieres ou lors de leur transit entre deux ou plusieurs pays avec l'accord des autorites competentes et ce, dans le but de reprimer plus efficacement la corruption, surtout, cela permet de démanteler les reseaux qui se livrent a de tels dans ces crimes, en identifiant de la façon la plus distincte possible les differents membres, en outre, cela permet de disposer d'elements permettant l'incrimination des commanditaires organisateurs ou beneficiaires de la corruption dans la mesure ou il sont arrêtés en flagrant delit »

⁸ DEBUSSCHERE Frank, ANN jacobs, JEAN _ LUC Trullemants, techniques particulieres des recherches, KLUWER, Belgique .2004, p 73 :

- selon frank :« L'envoi accompagné ou la livraison surveillé consiste a laisser se poursuivre, sous contrôle policier permanent, un transport illegal de marchandises connu les services de police en vue d'une intervention policière au lieu de destination finale ou a point de contact »⁸.

النظر ما إذا كانت الأموال غير مشروعة في صورتها المادية الأصلية "تقودا سائلة" أو تحولت إلى صورة مادية أخرى (كالذهب أو الأوراق المالية)⁹.

كما تعرفها أجهزة الشرطة بأنها: "الرصد المقصود والمتكرر لمتابعة حركة بضاعة أو ما يدور بمكان معين، أو متابعة حديث بشأنها"¹⁰.

وبالتالي وبالرغم من تعدد التعاريف الفقهية بشأن التسليم المراقب نلاحظ أن كلها تتفق في مجموعة من العناصر والتي تكون مفهوما وتعريفا فقهي جامعا للتسليم المراقب وعليه يمكن تعريف هذا الأخير بأنه عبارة عن تقنية حديثة ومتطورة لكشف عصابات تهريب المخدرات أو أي أشياء أو أموال محظورة أخرى، كما يقصد به ذلك الأسلوب القانوني الذي بمقتضاه يتم تأجيل أو إرجاء عملية ضبط الأشياء غير المشروعة وإجازة دخولها أو خروجها من إقليم الدولة أو المرور عبرها إلى إقليم دولة أخرى وهذا يكون تحت الرقابة المستمرة والدائمة للسلطات المختصة وبصورة سرية للتعرف على الوجهة النهائية للشحنة وضبط أكبر عدد من المتورطين في هذه الجريمة، كما أن التسليم المراقب لا يتحقق ولا ينجح ما لم يكن هناك تعاون دولي فعال فالغاية منه هو قمع الاتجار الغير المشروع الذي يعد في الأخير مقصد دولي تسعى لتحقيقه كافة الدول¹¹.

الفرع الثاني: مدلول التسليم المراقب في الاتفاقيات الدولية

يقصد بالتسليم المراقب حسب نص المادة الأولى فقرة (ز) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية أنه: "أسلوب السماح للشحنات غير المشروعة من المخدرات أو المؤثرات العقلية¹² أو المواد المدرجة في الجدول الأول والجدول الثاني المرفقين بهذه الاتفاقية أو المواد التي أحلت محلها، بمواصلة طريقها إلى خارج إقليم بلد أو أكثر أو عبره أو إلى داخله

⁹ عادل عبد العزيز السن، غسل الأموال من منظور قانوني واقتصادي وإداري، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2008، ص 225-228.

¹⁰ علاء الدين شحاتة، التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة المنظمة رؤية إستراتيجية وطنية للتعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات، منشأة المعارف، القاهرة، 2000، ص 350.

¹¹ أحمد عبد الرحمن عبد الله القضيبي، التسليم المراقب ودوره في الكشف عن عصابات تهريب المخدرات، دراسة تحليلية على قضايا مختارة من بعض إدارات مكافحة المخدرات بالملكة العربية السعودية، دراسة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير في العلوم الشرطية، كلية الدراسات العليا، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2002، ص 97.

¹² اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات أو المؤثرات العقلية، فينا، 1988.

بعلم سلطاته المختصة وتحت رقابتها، بغية كشف هوية الأشخاص المتورطين في ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في الفقرة 1 من المادة 3 من الاتفاقية¹³.

كما عرفته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية¹⁴ في مادتها الثانية فقرة (ط) منها بأنه: "الأسلوب الذي يسمح لشحنات غير مشروعة أو مشبوهة بالخروج من إقليم دولة أو أكثر أو المرور عبره أو دخوله بمعرفة سلطاته المختصة، وتحت مراقبتها بغية التحري عن جرم وكشف هوية الأشخاص الضالعين في ارتكابه"، وهو نفس ما جاءت به المادة الثانية في فقرتها (ط) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد¹⁵.

رغم أن أسلوب التسليم المراقب لم يكن معروفا وقت إبرام الاتفاقية الوحيدة لمكافحة المخدرات سنة 1961 المعدلة ببروتوكول 1972 إلا أن أحكام الاتفاقية لا تعتبر عائقا أمام التسليم المراقب حيث نصت المادة 35 من ذات الاتفاقية¹⁶ على ما يلي:

- اتخاذ الترتيبات اللازمة على الصعيد الوطني بتنسيق التدابير الوقائية والقمعية الرامية إلى مكافحة الاتجار الغير مشروع.
- تبادل المساعدة اللازمة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات.
- إقامة التعاون الوثيق فيما بين الدول ومع المنظمات المتخصصة لمواصلة مكافحة المنسقة للاتجار الغير مشروع.
- ضمان تحقيق التعاون الدولي بين الأجهزة الحكومية المتخصصة وبطريقة سريعة.

المطلب الثاني: التعريف التشريعي لعملية التسليم المراقب

بعدما تطرقنا إلى إعطاء مدلول لتقنية التسليم المراقب من الناحية الفقهية وفي الاتفاقيات الدولية سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق لتعريف التسليم المراقب في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة.

¹³ المادة الثالثة في فقرتها الأدنى من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع، www.naussa.edu.se.

¹⁴ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية سنة 2000.

¹⁵ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003.

¹⁶ محمد رمضان محمد، عالم المخدرات والمكافحة الدولية والإقليمية والمحلية، ط1، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2012، ص

الفرع الأول: التشريع الجزائري

يعد أسلوب التسليم المراقب من أنجح التقنيات في مجال تعقب الشحنات غير المشروعة سواء كان هذا على المستوى الوطني أو الدولي، وقد نصت عليه المنظومة التشريعية في الجزائر مثلها مثل سائر الدول التي تبنت هذا الإجراء نظرا لفاعليته.

عرفه المشرع بموجب المادة 02 الفقرة (ك) من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته¹⁷ على أنه: "الإجراء الذي يسمح لشحنات غير مشروعة أو مشبوهة بالخروج من الإقليم الوطني أو المرور عبره أو دخوله بعلم من السلطات المختصة وتحت مراقبتها، بغية التحري عن جرم ما وكشف هوية الأشخاص الضالعين في ارتكابه"¹⁸.

ونصت عليه أيضا المادة 56 من القانون 06-01 كأسلوب من أساليب التحري من أجل تسهيل جمع الأدلة المتعلقة بإحدى جرائم الفساد.

أما فيما يتعلق بقانون مكافحة التهريب¹⁹ نجد أن المشرع قد أشار إليه في أحكام المادة 40 منه والتي نصت على ما يلي: "يمكن للسلطات المختصة بمكافحة التهريب أن ترخص بعلمها وتحت رقابتها حركة البضائع الغير المشروعة أو المشبوهة للخروج أو المرور أو الدخول إلى الإقليم الجزائري بغرض البحث عن أفعال التهريب بناء على إذن من وكيل الجمهورية المختص".

أما بالرجوع لقانون الإجراءات الجزائية فلا نجد أي نص صريح بخصوص التسليم المراقب وإنما اكتفى المشرع بالإشارة إليه فقط في نص المادة 16 مكرر من ذات القانون²⁰، وهذا بذكره لعبارة: "... مراقبة وجهة أو نقل الأشياء أو أموال أو متحصلات من ارتكاب هذه الجرائم أو قد تستعمل في ارتكابها".

¹⁷ القانون رقم 06-01، المؤرخ في 20 فبراير 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 14، المؤرخة في 08 مارس 2006، ص 4، معدل ومتمم بالأمر رقم 10-05، المؤرخ في 26 أوت 2010، الجريدة الرسمية عدد 50، المؤرخة في 01 سبتمبر 2010، ص 16، المعدل والمتمم بالقانون رقم 11-15، المؤرخ في 2 أوت 2011، الجريدة الرسمية عدد 44، المؤرخة في 10 أوت 2011، ص 4.

¹⁸ نفس التعريف الوارد في كل من المادة 02 الفقرة (ط) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

¹⁹ الأمر رقم 05-06، المؤرخ في 23 أوت 2005، المتعلق بمكافحة التهريب، الجريدة الرسمية عدد 59، المؤرخة في 28 أوت 2005، ص 3.

²⁰ المادة 16 مكرر من الأمر 11-02، المؤرخ في 23 فبراير 2011، الجريدة الرسمية عدد 12، المؤرخة في 23 فبراير 2011، ص 4، المعدل والمتمم للأمر 66-155، المؤرخ في 08 يونيو 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، الجريدة الرسمية عدد 48، المؤرخة في 10 يونيو 1966، ص 622.

ومن خلال التعاريف التشريعية التي تطرق إليها المشرع الجزائري نستخلص أنه لمباشرة التسليم المراقب يفترض توافر جملة من المعلومات المسبقة لدى السلطات المختصة وأجهزة مكافحة الجريمة حول ما سوف يتم تناقله قصد اتخاذ التدابير اللازمة لتعقبها، وهذا من خلال التحري على مصدرها وضبطها والسيطرة عليها ومنع تهريبها داخل أو خارج الوطن.²¹

وبالتالي فهذا الأسلوب لا يقتصر على ضبط الجناة الظاهرين فقط وإنما كشف مختلف العناصر الرئيسية من الرؤوس المدبرة والعقول المفكرة وهذا هو مسعى هذا الإجراء.²²

كما تجدر الإشارة أن المشرع قد تطرق لحجية الأدلة المستمدة من التسليم المراقب في قانون الوقاية من الفساد وذلك بالقول أن للأدلة المتحصل عليها من هذا الإجراء حجيتها وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.²³

الفرع الثاني: التشريعات المقارنة

تجدر الإشارة أن معظم التشريعات تسمح بهذا الإجراء وتوافق عليه إذا دعت الضرورة إلى ذلك، فهناك بعض الدول من نصت عليه صراحة وهناك بعض التشريعات من دعت إلى الأخذ به فقط وهناك من أغفله لكن أخذ به عمليا، وهذا ما سنحاول التطرق إليه كالاتي:

1- التشريع المغربي:

نجد أن المشرع المغربي قد نص عليه صراحة في قانون المسطرة الجنائية كأسلوب من أساليب البحث الخاصة²⁴ في الباب (3) في فرع فريد تحت عنوان التسليم المراقب، والذي تنص عليه المادة 1-82 كما يلي: "التسليم المراقب هو السماح بعبور شحنة غير مشروعة أو يتشبه في كونها كذلك إلى داخل

²¹ محمد علي سويلم، المرجع السابق، ص 265.

²² أحمد بن عبد الرحمن عبد الله القضيبي، التسليم المراقب ودوره في الكشف عن عصابات تهريب المخدرات، دراسة تحليلية على قضايا مختارة من بعض إدارات مكافحة المخدرات بالملكة العربية السعودية، دراسة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير في العلوم الشرطية، قسم العلوم الشرطية، كلية الدراسات العليا، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2002، ص 113.

²³ المادة 56 من القانون 06-01، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

²⁴ تم القسم الثاني من الكتاب الأول بموجب المادة 04 من ق رقم 13.10، المتعلق بتغيير وتنظيم مجموعة القانون الجنائي، المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1.59.413، بتاريخ 28 من جمادى 138 (26 نوفمبر 1962)، والقانون رقم 01.22، المتعلق بالمسطرة الجنائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.255، بتاريخ 25 من رجب 1423 (03 أكتوبر 2002)، والقانون رقم 05-43، المتعلق بمكافحة غسل الأموال، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 107.79، بتاريخ 28 ربيع الأول 1428 (17 أبريل 2007)، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 02 1.11، بتاريخ 15 صفر 1432 (20 يناير 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5911، بتاريخ 19 صفر 1432 (24 يناير 2011)، ص 196.

المغرب أو عبره أو إلى خارجه دون ضبطها، أو بعد سحبها أو استبدالها كلياً أو جزئياً تحت مراقبة السلطات المختصة، بقصد التعرف على الوجهة النهائية لهذه الشحنة والتحري عن الجريمة والكشف عن هوية مرتكبيها والأشخاص المتورطين فيها وإيقافهم...".

كما تنص المادة 01-749 من ذات القانون على أنه يمكن لدولة أجنبية أن تطلب من السلطات المغربية المختصة تنفيذ عملية التسليم المراقب داخل إقليم المملكة المغربية على أن تتم هذه العملية وفقاً للتشريع المغربي بعد أخذ إذن من الوكيل العام للملك وموافقة وزير العدل، على أن يكون التنفيذ من شأنه المساس بسيادة المملكة المغربية أو أمنها أو نظامها أو مصالحها الأساسية. وبناءً على ما سبق نجد أن هذه التقنية ما هي إلا نشاط سليم يقوم به موظف الأمن الوطني أو الجمركي العامل في النقطة الحدودية إزاء الشحنات غير المشروعة.

2- التشريع العراقي:

تعد العراق من بين الدول التي صادقت على العديد من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية الخاصة بمكافحة الجريمة المنظمة ومكافحة الاتجار بالمخدرات خصوصاً، وقد أصدرت العديد من القوانين في هذا الصدد²⁵ بالرجوع إلى قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (23) سنة 1971 المعدل وبالأخص الفصل التاسع منه والذي نظم أحكام التعاون الجنائي الدولي في مختلف المجالات.

غير أن معظم التشريعات العراقية لم تتضمن نصاً صريحاً على استخدام أسلوب التسليم المراقب وقد استعمل المشرع العراقي هذا المصطلح لأول مرة في القانون رقم (08) لسنة 2011، وهو القانون الخاص بتصديق العراق على الاتفاقية العراقية-السورية في مجال التعاون الجمركي، بحيث نصت المادة 09/01 منه على ما يلي: "التسليم المراقب يعني طريقة السماح لشاحنات المواد الغير مشروعة أو المشبوهة من العقاقير المخدرة والمواد المؤثرة بالحالة العقلية للأشخاص والمواد المنتجة لها بالمرور لخارج أو لداخل أو من خلال أراضي دولة أو أكثر بمعرفة وتحت مراقبة السلطات المختصة بقصد تحديد هوية الأشخاص المتورطين في ارتكاب المخالفات الجمركية".

²⁵ - القانون رقم 20 لسنة 2007، الخاص بانضمام جمهورية العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولين المتعلقين به.

- القانون رقم 04 لسنة 2013، الخاص بانضمام جمهورية العراق إلى بروتوكول مكافحة صنع الأجهزة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر وطنية.

- القانون رقم 99 لسنة 2012، الخاص بتصديق جمهورية العراق على الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية وغيرها...

كما جاءت المادة 18 منه تحت عنوان "التسليم المراقب أو الموجه" ونصت على أنه:

- 1- إن إدارتي الجمارك في كل البلدين يجب أن يتعاونوا في تطبيق طريقة (التسليم المراقب)،
- 2- إن قرار تطبيق طريقتي (التسليم المراقب) يجب أن تعمل على أساس كل قضية على حدا ويتوافق مع تشريعات وقوانين دولتي الطرفين".

وما تجدر الإشارة إليه أن المشرع العراقي نص على ضرورة تضمين هذا الأسلوب في اتفاقيات التعاون الجنائي الدولي بالأخص مع الدول المجاورة، بغية تحقيق المواءمة التشريعية بين القوانين النافذة في العراق والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية المصادق عليها.

3- التشريع السوري:

فضلا عن أحكام الاتفاقية العراقية-السورية التي سبق الإشارة إليها فإن التشريع السوري تضمن هذه التقنية منذ عقدين من الزمن وبذلك تعد من بين الدول العربية السبابة في العمل به، فقد نص قانون المخدرات السوري²⁶ صراحة على تنظيم عمليات التسليم المراقب في جرائم تهريب المخدرات، وبذلك يكون المشرع السوري قد سائر الاتفاقيات الدولية ذات الصلة وحقق نوعا من التناسق مع نصوص قانون المخدرات العربي الموحد النموذجي، حيث نصت المادة 69 منه²⁷ على أنه: "يجوز لوزير الداخلية، بناءا على عرض مدير إدارة مكافحة المخدرات وبعد إعلام وزير العدل ومدير الجمارك العامة، أن يسمح خطيا بمرور شحنة من المواد المخدرة عبر أراضي الدولة إلى دولة أخرى تطبيقا لنظام المرور المراقب، إذا رأى أن هذا التصرف سيساهم في الكشف عن الأشخاص الذين يتعاونون على نقل الشحنة والجهة المرسله إليها".

وتجدر الإشارة أن مسلك المشرع السوري في تقنين أحكام التسليم المراقب وضوابطه بنص قانوني ما هو إلا ضمان لوضع تدابير إجرائية روتينية موثوقة وسرية لاتخاذ القرار بإجراء هذه العملية من عدمه، ويقطع الطريق أمام الاجتهادات والمجالات التي عادة ما تتخذ وقتا طويلا للبلث فيها.

²⁶ القانون رقم (02) لسنة 1993 المعدل والمتضمن قانون المخدرات السوري.

²⁷ المادة 69 من ق رقم 02 لسنة 1993 السابق ذكره.

4- التشريع المصري:

عالج المشرع المصري أحكاما خاصة بالتعاون القضائي الدولي في المجال الجنائي وهذا في الكتاب الخامس من مشروع تعديل قانون الإجراءات الجنائية الحالي²⁸، وقد وردت في الباب الثالث منه نصوص متعلقة بالتسليم المراقب والتي جاءت على النحو التالي:

المادة (540): "مع عدم الإخلال بقواعد الاختصاص المقررة في القانون المصري يجوز للنائب العام السماح بعبور أشياء تعد حيازتها جريمة أو متحصلة من جريمة، أو كانت أداة في ارتكابها طبقا لأحكام القانون المصري إلى داخل الجمهورية أو خارجها دون ضبطها أو استبدالها كلياً أو جزئياً تحت رقابة السلطات المختصة، وذلك بناء على طلب دولة أجنبية متى كان من شأنها التعرف على وجهتها أو ضبط مرتكبيها".

المادة (541): "تتولى الجهات المختصة في مصر تنفيذ الإذن المشار إليه في المادة السابقة مع إخطار رئيس مصلحة الجمارك عند الاقتضاء ويحرر محضرا بالإجراءات التي تمت. وللنائب العام في جميع الأحوال تحديد أسلوب التسليم المراقب للأشياء للجهة الطالبة وكيفية استردادها أو التعويض عنها"²⁹.

وفي هذا السياق نذكر مثال التسليم المراقب في التعاون المصري والسلطات البريطانية عام 1993 ومفادها ضبط طرد بريدي بمطار هيثرو بلندن والذي كان يحتوي حقائب سنوية مخبأة داخلها كمية من الهيروين بلغ وزنها 2.5 كغ وقد أرسل هذا الطرد من مومباي (الهند) إلى الإسكندرية (جمهورية مصر العربية) عبر لندن (المملكة المتحدة البريطانية)، وبعد الحل المنسق مع السلطات البريطانية التي تحفظت على ما يحتويه الطرد واستبدالها بمادة مغايرة وتتبع مسير الطرد، تحصلت الإدارة العامة لمكافحة المخدرات المصرية على إذن من النائب العام لتتبع مصير الشحنة للوصول إلى مالكيها الأصلي، وبالفعل حدث ذلك وأحيل الشخص على المحاكمة الجنائية في القضية رقم (20) مخدرات سيدي جابر سنة 1993 ونال جزاءه بعد التأكد من صحة المخدر بعد التحاليل.

²⁸ القانون رقم (150) لسنة 1950، المتضمن قانون الإجراءات الجنائية، ط7، القاهرة، 1996.

²⁹ محمد رمضان محمد، عالم المخدرات والمكافحة الدولية والإقليمية والمحلية، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ط1، 2012، القاهرة، مصر، ص 224-225.

وتجدر الإشارة أن هذه أول مرة تطبق فيها المادة 11 (التسليم المراقب) من اتفاقية 1988 بين مصر وبريطانيا³⁰.

5- التشريع الألماني:

نص التشريع الألماني على استخدام أسلوب التسليم المراقب إذا عاد بفائدة، وقد خصه بجملة من الضوابط من بينها:

- أسلوب التسليم المراقب ما هو إلا أسلوب استثنائي، الغاية منه التعرف إلى مافيا التهريب والمنظمين والممولين.

- موافقة صريحة من الدولة الراغبة في استخدام أسلوب التسليم المراقب بالتعاون مع السلطات الألمانية.

- الالتزام بكتابة تعهد بتوقيع عقوبة مناسبة وأن هذه العقوبة سوف توقع فعلا، حتى يمكن الموافقة على عملية التسليم المراقب خارج ألمانيا.

- أن تتولى الإشراف على عملية التسليم المراقب أجهزة متخصصة على دراية وكفاءة، مثل جهاز مكافحة المخدرات أو مصلحة الجمارك³¹.

6- التشريع الفرنسي:

نجد أن المعمول به في فرنسا هو تقسيم هذه العملية إلى:

• **التسليم المراقب:** والذي يقصد به عمليات المراقبة السلبية مطاوعة بدون أي تدخل من الهيئة المراقبة والتي تسمح للمحققين بتأجيل تدخلهم والعودة إلى مرجع الجريمة ومراقبة السلسلة وذلك بغرض التعرف وتوقيف شركاء المرسل إليهم البضاعة والمرسلين لها، وليس فقط الحارس والناقل والمرافق للبضاعة، ويعتبر التسليم المراقب خاضعا للمراقبة والاستعلامات المسبقة لوكيل الجمهورية في حالة التحري أو قاضي التحقيق في حالة فتح التحقيق الابتدائي في إطار الإنابة القضائية.

³⁰ التقرير السنوي للإدارة العامة لمكافحة المخدرات، مطابع الأهرام، كورنيش النيل، القاهرة، 1993، ص 40.

³¹ محمد رمضان محمد، المرجع السابق، ص 222.

• **التسليم المرافق:** هي تلك العمليات الفعالة والإيجابية للتسليم والموجهة لإجراء توقيف مجموعة من المسؤولين عن التجارة غير المشروعة، والتي تتطلب التصريح والإذن المسبق من وكيل الجمهورية أو من قاضي التحقيق³²، فالدولة في إطار التعاون الدولي تسمح بارتكاب بعض الأفعال التي تمثل جريمة على إقليمها بالمعنى الواسع دون التعرض لمرتكيبيها على طلب دولة أجنبية أخرى متى كان القصد منها التعرف على وجهتها ومرتكيبيها.

بعدما تطرقنا لمفهوم التسليم المراقب سواء من الناحية الفقهية أو التشريعية أو من منطلق الاتفاقيات الدولية، سنحاول في هذا المبحث الحديث عن الطبيعة القانونية لهذا الإجراء مع ذكر أهم ما يميزه.

المبحث الثاني: الطبيعة القانونية لعملية التسليم المراقب

يعد أسلوب التسليم المراقب من الأساليب التي حققت جدلا فقهيًا من حيث المؤيد لاستعمالها والمعارض عليها، وعليه سنحاول فيما يلي سرد هذه الآراء وذكر أهم خصائص هذا الإجراء الذي أصبح حاليا من بين التقنيات التي تستعمل للإطاحة بالرؤوس المدبرة والمخططة للعمليات الإجرامية، وعليه سنحاول التطرق في هذا المبحث إلى تباين الآراء بشأن مشروعية هذه العملية بالإضافة إلى مميزاته وإلى أنواعه.

المطلب الأول: تباين الآراء بشأن مشروعية التسليم المراقب وخصائصه

سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق للاختلافات التي حصلت بشأن مشروعية هذا الإجراء من عدمه، وسنتطرق أيضا للحديث عن أهم ما يميزه عن باقي أساليب البحث والتحري الخاصة.

الفرع الأول: اختلاف الآراء بشأن عملية التسليم المراقب

لقد اختلفت الآراء حول صحة اعتماد هذا الإجراء من عدمه أثناء التحريات الأمنية، وسنعرض لذلك فيما يلي:

³² Jocelyne le bois, happe "la recherche des preuves par dissimulation", université robert schumam de strasbourg, 2004, p2.

أولاً - الرأي المؤيد:

وهو الرأي الداعي لاستخدام هذا الأسلوب، وحججه في ذلك السند القانوني المجسد في أحكام المادة 35 من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات سنة 1961³³، والتي تنص في مضمونها على ضرورة التعاون الوثيق في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع مع ضمان تحقيق هذا التعاون بين أجهزة الحكومة المتخصصة بشكل سريع.

وبالنسبة لأصحاب هذا الرأي فهم يرون ضرورة استعمال وتعزيز هذا الأسلوب، نظرا لما يمثل من تعاون دولي في مجال مكافحة جرائم التهريب والاتجار غير المشروع وتقنيك العصابات المهددة للأمن القومي، ومن بين الدول التي تركز هذا الإجراء لدينا كل من أمريكا وكندا.

ثانياً - الرأي المعارض:

يرى رواد هذا الرأي أن الاتفاقية الوحيدة للمخدرات تنص فقط على ضبط ومصادرة المخدرات³⁴ وكذلك المواد والمعدات المستخدمة في ارتكاب جريمة من الجرائم المشار إليها في هذه الاتفاقية³⁵، إضافة إلى اعتمادهم على سند قانوني آخر ألا وهو الدور السلبي الذي تلعبه السلطات المختصة في استخدامها لهذا الأسلوب، فهي لا تقوم بدورها المنوط بها وهو الضبط وإلقاء القبض على الجناة الذين يقتربون الجرائم على مستوى إقليم الدولة وإنما تكتفي فقط بتطبيق هذه التقنية وحسب، ومن بين الدول التي أخذت بهذا الرأي لدينا كل من ألمانيا، المكسيك وإيطاليا.

ثالثاً - الرأي الراجح (الحاسم):

نظرا لتضارب الآراء بين مؤيد ومعارض ظهر رأي حاسم بمجرد صدور اتفاقية فيينا لسنة 1988 والتي أقرت صراحة في نص المادة 11 بتقنية التسليم المراقب باعتباره إجراء قانونيا ضد المتورطين في الجرائم الخطيرة (من بينها المخدرات).

³³ الاتفاقية الوحيدة للمخدرات سنة 1961 بصيغتها المعدلة ببرتوكول سنة 1972 المعدل للاتفاقية الوحيدة للمخدرات.

³⁴ المادة 37 من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات سنة 1961.

³⁵ المادة 36 من نفس الاتفاقية.

وما تجدر الإشارة إليه أن هذا الإجراء لا ينفذ إلا إذا كان النظام القانوني للدولة يسمح بذلك مع تسخير كل ما يتطلبه من وسائل مادية وبشرية ودراسة علمية عميقة ودقيقة³⁶.

الفرع الثاني: مميزات التسليم المراقب (خصائصه)

من خلال ما تطرقنا إليه من تعريفات بشأن التسليم المراقب يمكن لنا أن نشق جملة من الخصائص التي تميزه عن سائر أساليب البحث والتحري الخاصة والمتمثلة فيما يلي:

- تعتبر تقنية التسليم المراقب تقنية للبحث والتحري وضبط الجرائم الخطيرة على الصعيدين الدولي والوطني.

- يعد إجراء التسليم المراقب من الوسائل المشروعة في جمع الأدلة في العديد من الدول كإيطاليا والولايات المتحدة الأمريكية، غير أنه لا يمكن اللجوء إليه إلا إذا نصت عليه التشريعات الوطنية.

- التسليم المراقب هو من بين إجراءات الضبط التي تستعين بها الدولة للتوصل إلى أكبر عدد من الجناة، وهذا ما أشار إليه الفقيه hartmut aden³⁷. وعليه عدم إحصاء وضبط الشحنة غير المشروعة في قضايا عادية، يتم من خلالها إلقاء القبض على الطرف الواحد ألا وهو الناقل ذو معلومات بسيطة وسطحية وفي بعض الأحيان يكون الناقل جاهلاً لما يحمله ويقع ضحية لعصابات التهريب، وهنا تنحصر القضية في ضبط الشحنة فقط.

- التسليم المراقب هو أسلوب يقع على الأشياء لا على الأشخاص³⁸، والتي تعد حيازتها جريمة أو متحصلة من جريمة أو كانت أداة في ارتكابها، فمن خلال هذا الإجراء يتم تتبع وجهة العائدات التي يكون مصدرها جرائم الفساد أو الأموال التي حولت المتحصلات أو غيرت بها.

³⁶ نصت المادة 4 من اتفاقية فيينا على أنه: "تتخذ الأطراف إذا سمحت المبادئ الأساسية لنظمها القانونية الداخلية ما يلزم من تدابير في حدود إمكانياتها لإتاحة استخدام التسليم المراقب استخداماً مناسباً على الصعيد الدولي، استناداً على ما توصل إليه الأطراف من اتفاقات أو ترتيبات بغية كشف هوية المتورطين في الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة الثالثة، واتخاذ إجراء قانوني ضدهم".

³⁷ HARTUMT Aden, les effets au niveau national et régional de coopération internationale des polices: un système spécifique de multi-level gouvernance, approche comparées des polices en Europe, l'harmattan, paris 2003. p24 :

«Dans le cas d'une livraison surveillée, la police n'intervient pas plus tôt possible quand elle reçoit des informations sur la préparations de la livraison d'un bien illégal mais elle observe les faits pour connaître d'autres éléments du réseau qui participent au crime ».

³⁸ وهنا يختلف أسلوب التسليم المراقب عن تسليم المجرمين، والذي يقع على الأشخاص وهو إجراء تقوم به الدولة التي لجأ إلى إقليمها شخص متهم أو محكوم عليه فتقوم بتسليمه إلى الدولة المختصة (محاكمته أو تنفيذ العقوبة عليه)، وبالتالي يمكن اعتباره كضمانة أساسية للدول في حالة فشل

- أسلوب التسليم المراقب يعتمد على المراقبة السرية والمستمرة قصد تحديد الوقت المناسب للتدخل وضبطه متلبسا، وفي حالة عدم إتباع الدقة والسرية في استخدام المراقب سيؤدي هذا إلى فشل العملية وإفلات المجرمين من العقاب وضياع المال العام كله.

- عملية التسليم المراقب تكون تحت إشراف السلطات المختصة وبناء على إذن من الجهة القضائية المختصة، فهو أسلوب تلعب فيه أجهزة مكافحة الفساد أدوارا سلمية أثناء عملية التنفيذ كالمراقبة والملاحظة وتأجيل أو إرجاء عملية الضبط، تمكينا لرجال مكافحة من جمع المعلومات وضبط الشبكات كاملة.

- يتميز التسليم المراقب بإجازة استخدامه دوليا وداخليا، أي تلجأ إليه السلطات المحلية (على المستوى الوطني) أو على المستوى الدولي بين دولتين أو أكثر³⁹، وهذا تكريسا لمتطلبات التعاون الدولي في مجال مكافحة الجرائم.

المطلب الثاني: أنواع التسليم المراقب

للتسليم المراقب العديد من الصور، وسنحاول من خلال هذا المطلب الحديث عن أنواع التسليم المراقب.

الفرع الأول: التسليم المراقب الداخلي (الوطني)

يقصد بالتسليم المراقب الداخلي هو متابعة الشحنة غير المشروعة من مكان لآخر داخل إقليم الدولة الواحدة، فتقوم بمراقبتها ومتابعة نقل هذه الشحنة من مكان إلى آخر إلى غاية استقرارها الأخير⁴⁰.

كما يستخدم هذا الأسلوب داخليا كذلك في حالة توافر معلومات لأجهزة مكافحة لدولة ما حول شحنة مشبوهة سوف تهرب إليها، إذ يمكن لهذه الأخيرة ضبطها وإلقاء القبض على ناقلها⁴¹، كما يعد من الأساليب التي لا تثير أي مشكلة وجميع الدول تسمح به⁴².

عملية التسليم المراقب أو في حالة فرار المتهمين من حدود الدولة التي تتبع الشحنة، أنظر في ذلك: شرك فريد، تحديد نظام تسليم المجرمين، مذكرة ماجستير في قانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق حقوق بودواو - جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2007-2008، ص 11 - 19 .

³⁹ أحمد بن عبد الرحمن عبد الله القضيبي، المرجع السابق، ص 101.

⁴⁰ مبارك دليلة، غسيل الأموال، رسالة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008، ص 298 .

⁴¹ صالح عبد النوري، التسليم المراقب للمخدرات والمؤثرات العقلية، ندوة علمية حول "التعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات"، جامعة نايف

العربية للعلوم الأمنية، الرياض، منشورة على الموقع www.nauss.ed.sa تاريخ الإطلاع 2021/05/18، ص 07.

لكن أسلوب التسليم المراقب الداخلي يتطلب بعض الضوابط يجب مراعاتها وتتمثل فيما يلي⁴³:

- الاهتمام بالعديد من الإجراءات التي يجب اتخاذها، وأيضاً بخصوص النقاط التي ينبغي النظر فيها وأي إعلان قبل الوقت المناسب عن عملية كشف عقاقير مخدرة من شأنه أن يجعل عملية التسليم المراقب غير مجدية وفاشلة.

- لتفادي فقدان الشحنات غير المشروعة والمهربة خاصة في مجال المخدرات وإتاحة المرونة في التنظيم والرقابة على الشحنة دون لفت الانتباه بفضل اللجوء إلى طريقة التسليم المراقب النظيف.

- الاستمرار والملاحظة والرقابة حتى بعد عملية التسليم المراقب، مع اختيار الوقت المناسب لدخول المكان علناً حيث يصعب عليه التفتيش غير أن له أهمية حاسمة، كما يجب أن يكون الضابط المسؤول على أتم الاستعداد لأي خطب وأن تكون له خطط جاهزة.

ولقد أشار المشرع الجزائري إلى عملية التسليم المراقب على المستوى الوطني وفقاً لنص المادة 02 في فقرتها (ك) من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته⁴⁴، وأيضاً نص المادة 16 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية⁴⁵ التي تم ذكرها مسبقاً، والتي منحت لضباط الشرطة القضائية وتحت سلطتهم أعوان الشرطة القضائية بمراقبة وجهة أو نقل الأشياء والأموال أو المتحصلات من ارتكاب جرائم الفساد أو التي قد تستعمل في ارتكابها عبر كامل التراب الوطني .

الفرع الثاني: التسليم المراقب الخارجي (الدولي)

يقصد بالتسليم المراقب الخارجي أو (الدولي) هو أن تتم هذه العملية عبر أكثر من دولة، باعتبار أن هذه الجرائم المستحدثة هي جرائم عابرة للحدود، ويعد هذا الأسلوب أحد أوجه التعاون الدولي في مجال مكافحة الجرائم الخطيرة.

كما يقصد به السماح لشحنة غير مشروعة بالمرور من دولة معينة إلى دولة أخرى أو عبر دولة ثالثة أو أكثر (قد تتعدد الدول)، ويتم تنفيذ هذا الأسلوب من خلال التنسيق الجيد والاتفاق المسبق بين

⁴² أحمد بن عبد الرحمن عبد الله القضيبي، المرجع السابق، ص 101.

⁴³ بشير المجالي، جمع وتحليل المعلومات الجنائية اللازمة لاستخدام التسليم المراقب والتحريات العادية والإلكترونية، مجلة الأمن والحياة، مجلة إعلامية أمنية ثقافية، صادرة عن جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، العدد 350 (عدد خاص)، جويلية 2011، ص 18-19.

⁴⁴ القانون رقم 06-01، المتضمن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

⁴⁵ الأمر رقم 06-22، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم.

السلطات المختصة للدول التي تمسها عملية التسليم المراقب، بحيث يسمح بتسليم ومرور الشحنة والمهربين لها من بلد إلى آخر وصولاً للبلد المرسل إليه⁴⁶.

ونظراً لدقة أسلوب التسليم المراقب على الصعيد الدولي فإنه ينبغي توافر ركن السرعة في اتخاذ الإجراءات اللازمة والتواصل مع مختلف الشبكات والتأكد من إن كانت النظم التشريعية للدولة المستقبلة للشحنة تسمح باتباع هذا الأسلوب، كما أن فرص نجاح عملية التسليم المراقب الدولي تكون أكبر في حالة ما إذا تم التنفيذ ما بين دولتين بناء على اتفاقيات ثنائية في هذا الصدد وما تضمنه سرية المهمة⁴⁷.

غير أن ما تجدر الإشارة إليه أن المشرع الجزائري لم يشير إليه في قانون الإجراءات الجزائية، غير أنه تدارك الوضع وأشار إليه كونه يعد أحد صور التعاون الدولي في مجال مكافحة جرائم الفساد⁴⁸.

ومن أجل ضمان حسن سير عملية التسليم المراقب يجب أن تتوافر جملة من العوامل⁴⁹ وهي كما يلي:

- ضرورة مراعاة الانسجام في النصوص القانونية السارية في الدول المعنية بعد عملية التسليم المراقب.

- مراعاة مدى توافر إمكانية ترتيب المراقبة والإشراف الكافيين على الشحنة طول مسارها وبأمان.

- مراعاة مدى توفر الإمكانيات الفنية والموارد البشرية لتنفيذ العملية على أكمل وجه.

الفرع الثالث: التسليم المراقب النظيف (البريء، البديل)

وهو نوع آخر من أنواع التسليم المراقب غير أن ما يميز هذا النوع أنه تتم فيه عملية تبديل للمواد أو البضائع غير المشروعة بمواد وبضائع مغايرة لكنها شبيهة إلى حد بعيد سواء من حيث الشكل والحجم واللون، والتي تكون مشروعة غير ضارة، وهذا بهدف أخذ الحيطة من اختفاء الشحنة أثناء عملية النقل

⁴⁶ صالح عبد النوري، المرجع السابق، ص 06.

⁴⁷ أحمد بن عبد الرحمن عبد الله القضيبي، المرجع السابق، ص 115 وما يليها.

⁴⁸ المادة 02/ك من قانون رقم 06-01 المتضمن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

⁴⁹ بشير المجالي، المرجع السابق، ص 19-20.

وبالتالي زوال خطر وقوع هذه الشحنة في أيدي المهربين، وتتم مواصلة الحمولة لسيرها كي يتم تسليمها بمحتواها إلى الجهة المرسلية إليها، وتتخذ إجراءات اتخاذ القوانين تبعا لذلك⁵⁰.

غير أن إتباع هذا الأسلوب يثور بشأنه إشكالات كثيرة من حيث إمكانية اكتشاف أن الشحنة قد تم تبديلها، أيضا فإن المقتضيات القانونية والإجراءات المحلية للدول قد تقلل من قيمة هذه التقنية بمعنى آخر ضعف الحجة والإثبات القانوني⁵¹.

غير أن ما تجدر الإشارة إليه أن المشرع الجزائري لم يشير إلى هذا النوع في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته ولا في قانون الإجراءات الجزائية، لكنه منصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد⁵².

الخاتمة: ختاماً لهذه الدراسة القانونية يمكن القول أن المشرع:

- أجاز استعمال مختلف أساليب التحقيق الحديثة لجمع المعلومات وكشف هوية المشتبه فيهم، إلا أنه اشترط في ذلك مشروعية الهدف والوسيلة لحماية حقوق وحريات الأفراد وصيانة حرمتهم، كما أنه لم يول أسلوب التسليم المراقب اهتماماً بالرغم من دوره الفعال في الكشف عن الجرائم المستحدثة وإنما اكتفى فقط بتعريفه وحصر مباشرته ضمن مجال التحري دون التحقيق القضائي.

وعليه يمكن اقتراح ما يلي :

- ضرورة النص على أحكام منظمة لأسلوب التسليم المراقب والتي من شأنها تفعيل هذا الأسلوب في متابعة والكشف عن جرائم الفساد، وهذا عن طريق إدراجه كفصل في قانون الإجراءات الجزائية.

- رفع كفاءة الأجهزة المعنية بالتحري عن الجرائم المستحدثة والخطيرة، وهذا من خلال إخضاع فئة خاصة من الضباط إلى تكوين قصد القيام بهاته العمليات، والمساهمة في تلقيهم تكوين خارجي لاسيما في الدول الرائدة في استخدام هذه التقنيات مثل فرنسا، بريطانيا...، وهذا يقع على عاتق المديريات العامة للشرطة والدرك لمسايرة التقنيات المستعملة عالمياً.

⁵⁰ صالح عبد النوري، المرجع السابق، ص 06 .

⁵¹ ركاب أمينة، أساليب التحري الخاصة في جرائم الفساد في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماجستير تخصص قانون عام معمق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2014-2015، ص23.

⁵² المادة 50 الفقرة 04 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

- كما نناشد الإرادة التشريعية التدخل من أجل رفع الغموض الذي يشوب النصوص القانونية المنظمة لأساليب البحث والتحري الخاصة وعدم تركها لتأويلات الباحثين والشرح، واستدراك بعض الجوانب الجوهرية التي أغفلتها النصوص القانونية.